

المبحث الثالث: النظام نصف الرئاسي أو النظام الرئاسي البرلماني أو النظام شبه الرئاسي.

النظام شبه الرئاسي أو ما يعرف أيضا بالنظام الرئاسي-البرلماني. هو نظام خليط بين النظام الرئاسي والبرلماني. يكون فيه رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء شريكان في تسيير شؤون الدولة. وتوزيع هذه السلطات بين رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء يختلف من بلد إلى آخر. ويختلف هذا النظام عن النظام البرلماني في أن رئيس الجمهورية يتم اختياره من قبل الشعب. ويختلف عن النظام الرئاسي في أن رئيس الوزراء مسئول أمام البرلمان ويستطيع البرلمان محاسبته وعزله اذا أراد.

فالنظام المختلط هو نظام وسط بين النظامين البرلماني والرئاسي، ورغم تسميته بالنظام شبه الرئاسي إلا أنه في أصله يرتكز على النظام البرلماني مع إدخال تقنيات النظام الرئاسي، فهو يأخذ بخاصتين هامتين من خصائص النظم البرلمانية فالسلطة التنفيذية فيه ثنائية مركبة من عنصرين هما رئيس الدولة والوزارة، كذلك فإن الوزارة مسؤولة سياسيا أمام البرلمان بما قد يؤدي إلى إسقاطها إذا ما فقدت ثقته، وذلك في مقابل حق السلطة التنفيذية في حل المجلس النيابي. يأخذ النظام المختلط من النظام الرئاسي تقنية انتخاب رئيس الجمهورية مع منحه سلطات واسعة تتجاوز السلطات التي تسند عادة لرئيس الدولة ذات النظام البرلماني، ولعل هذا ما دعا بعض الفقهاء إلى تسمية هذا النظام ب (النظام شبه الرئاسي).

المطلب الأول: خصائص النظام شبه الرئاسي:

الفرع الأول: ثنائية السلطة التنفيذية وتفوق سلطة الرئيس.

يأخذ النظام المختلط ثنائية السلطة التنفيذية من النظام البرلماني، فإلى جانب رئيس الدولة هناك حكومة تتمتع بصلاحيات دستورية تمكنها من رسم السياسة العامة وتسيير شؤون الدولة، وهي مسؤولة أمام البرلمان غير أنه وخلافا للنظام البرلماني فرئيس الدولة في النظام شبه الرئاسي ينتخب من قبل الشعب، ذلك ما يجعله يسود ويحكم، ويتمتع باختصاصات حقيقة لا شرفية؛ يرأس مجلس الوزراء، وله سلطة تعيين الحكومة، وتعيين الوزراء بناء على اقتراح رئيس الحكومة ويعين كبار الموظفين في الدولة، ويتمتع بصلاحيات تنظيمية واسعة، كما تمنحه بعض الدساتير سلطات تشريعية أيضا...

وهو غير مسئول سياسيا إلا أمام الشعب، أما الوزارة فهي مسؤولة أمام البرلمان مسؤولة تضامنية وفردية، وتشارك مع الرئيس في وضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها.

الفرع الثاني: التعاون والتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

تتحقق هذه الخاصية في النظام شبه الرئاسي كما هي متحققة في النظام البرلماني، فالحكومة تملك سلطة المبادرة التشريعية، ويمكنها طلب تفويض تشريعي من البرلمان للتشريع في بعض القضايا خلال فترات زمنية محددة، كما يكون للسلطة التشريعية حق مساءلة الوزارة سياسيا، مسؤولة فردية أو تضامنية، وإسقاط الوزارة أو أحد أعضائها نتيجة لتلك المسؤولية، ومن ناحية مقابلة تملك السلطة التنفيذية حق حل البرلمان. ويمكن القول أن النظام المختلط (شبه الرئاسي) هو نظام برلماني تمت فيه تقوية سلطات الرئيس.

المطلب الثاني: نشأة النظام شبه الرئاسي

الأنظمة شبه الرئاسية تقوم على دستور يشمل قواعد يتميز بها عن النظام البرلماني وقواعده سائدة في المجتمع، فهي تقرر في دساتيرها انتخاب رئيس الجمهورية عن طريق الانتخاب وهو يتمتع بسلطات خاصة، وكذا وجود وزير أول يقود الحكومة التي كما ذكرنا يستطيع البرلمان إسقاطها. فهو كما ذكرنا سالفا نظام مختلط يجمع بين النظامين البرلماني والرئاسي ومن أمثلة الأنظمة شبه الرئاسية النظام الفرنسي والنظام البرتغالي، والنظام الفنلندي والنمساوي.

وتختلف هذه الأنظمة من حيث أبعاد السلطات التي تتمتع بها على ضوء موقف وقوة الرئيس الفعلي ويمكن تلخيصها فيما يلي: هو نظام حكم يكون فيه رئيس الدولة ورئيس الوزراء مشاركين بشكل نشط في الإدارة اليومية لشؤون الدولة. يختلف هذا النظام عن الجمهورية البرلمانية في أن رأس الدولة ليس بمنصب شرفي. ويختلف عن النظام الرئاسي في كون مجلس الوزراء، رغم كونه معين من قبل رئيس الدولة، يخضع لرقابة المشرع (البرلمان) وقد يُجبر على الاستقالة عن طريق سحب الثقة.

اتجهت بعض النظم الليبرالية الغربية المعاصرة والتي هي برلمانية في الأصل إلى تقوية سلطات رئيس الدولة والتي هي أصلا ضعيفة حيث يمارسها عنه الوزراء ويسألون عنها امام البرلمان وهذا لن يتم الا من منطق وجود شرعية أقوى وهي تلقي السلطة مباشرة من الأمة (الشعب) بالانتخاب فتصبح وظيفته نيابية، فلا يسأل أمام البرلمان مما يعطيه سلطات إضافية.

ومن هذا المنطلق نشأ النظام شبه الرئاسي الفرنسي بداية من 1958 حيث قام الرئيس الفرنسي شارل ديغول بتأسيس ما عرف في التاريخ السياسي الفرنسي بالجمهورية الخامسة. حيث وضع دستور جديد وعرض على الاستفتاء الشعبي في سبتمبر من عام 1958 وتمت الموافقة عليه وقد مر ظهور الجمهورية الخامسة بعدة مراحل بداية سقوط الجمهورية الرابعة التي كان للثورة الجزائرية دور بالغ الأهمية في سقوطها، و ذهب الى ذلك الأستاذ أندي هوريو حيث قال " ربما كانت الجمهورية الرابعة قد توصلت الى اصلاح ذاتها لو أنها استطاعت انهاء مشكلة استعمار الجزائر " فالدولة فشلت والمتسبب في ذلك حسب ديغول هو نظام الأحزاب مما استدعى ضرورة إصلاح مؤسسات الدولة. فبعد استقالة حكومة بفليمين Pflimlin يوم 28 ماي 1958، طلب رئيس الجمهورية روني كوتي René Coty من شارل ديغول تشكيل حكومة وهدد بأنه في حال رفض منح الثقة له من طرف النواب فإنه سيستقيل ويمنح السلطة لرئيس الجمعية الوطنية، وفي اليوم الأول من شهر جوان 1958 حصل ديغول على ثقة أغلبية النواب (329 ضد 224) وطلب من البرلمان الموافقة على قانون يمنح للحكومة جميع السلطات وتعديل المادة 9 من الدستور المتعلقة بتعديل الدستور، فوافق البرلمان على القانون الأول الذي مكنها من اللجوء إلى الأوامر لمدة ستة أشهر واتخاذ الإجراءات الملائمة قصد الاستقرار، ثم وافق على المشروع الثاني.

وعلى اثر ذلك قدم مشروع الدستور الجديد للجنة الاستشارية لدراسته، وصدر مرسوم تشكيلها يوم 16 جويلية 1958، وبعد الدراسة قدم للشعب يوم 28 سبتمبر للاستفتاء فيه بموجب أمر 20 أوت 1958 ونال موافقته أيضا، ثم أنشأت المؤسسات الدستورية بموجب الدستور الجديد حيث انتخب نواب الجمعية الوطنية واجتمعت لأول مرة في 09 ديسمبر 1958، وفي يوم 12 ديسمبر 1958 انتخب شارل ديغول لولاية رئاسية أولى من قبل هيئة ناخبة

خاصة مؤلفة من أعضاء البرلمان ومستشارين عامين وممثلين عن الأعضاء المنتخبين في المجالس البلدية، أي نحو 80 ألف ناخب كبير. واعتمد هذا النظام لمرة وحيدة وبأشهر وظائفه يوم 08 جانفي 1959 وشكلت الحكومة في نفس اليوم وانتخب مجلس الشيوخ في 26 افريل 1959. ثم توالى تعديلات الدستور حتى سنة 1962. حين أقيمت أول انتخابات رئاسية مباشرة من طرف الشعب.

ويتميز دستور 1958 بكونه أخذ لأول مرة بنظام برلماني عقلاني يسيطر فيه الجهاز التنفيذي كما حولت للرئيس سلطات واسعة اتجهت إلى تقويته فاقترب النظام الفرنسي الحالي والذي هو برلماني أصلا من النظام الرئاسي ولذلك سمي بالنظام شبه الرئاسي.

الفرع الأول: الرئيس متمتع بالأغلبية البرلمانية

كلما كان الرئيس يتمتع بمساندة الأغلبية البرلمانية فإن موقف الحكومة قوي بالنظر إلى أن الرئيس هو من يعينها فهو بذلك يكتسب قوة كبيرة تتجاوز أحيانا سلطة الرئيس في النظام الرئاسي، والنظام الفرنسي هو أحسن مثال على ذلك حيث أنه منذ الستينات يتمتع الرئيس بالأغلبية حتى أنه أصبح يقلل رئيس الوزراء رغم عدم وجود ما يخول له ذلك في الدستور ولم يحد عن ذلك إلا سنة 1986 حين عرفت حالة "التعايش المزدوج Cohabitation". وهي الحالة التي يتم فيها اختيار رئيس الجمهورية من اتجاه فكري مناقض للاتجاه الذي يمثله رئيس الوزراء. حيث اضطر الرئيس الفرنسي السابق ميتران "الاشتراكي" عندما فرضت عليه الجمعية العمومية أن يختار السيد شيراك "اليميني الرأسمالي" - الرئيس الحالي - المنتهية عهده - ليكون رئيسا للوزراء عام 1986.

كما حلت الجمعية عدة مرات وبالمقابل نجد أن الرئيس النمساوي ضعيفا واقعيا على خلاف الرئيس الفرنسي مع أنه يتمتع تقريبا بنفس الصلاحيات، وهي وضعية تجعل من الرئيس شخصا شبيها بالرئيس في النظام البرلماني إن الأحزاب السياسية هي التي ارتضت أن يكون المستشار هو الذي يتمتع بالأغلبية البرلمانية فهو يمارس السلطة السياسية كما أنه يتمتع بسلطات وفق الدستور ولكن لا يمارسها.

الفرع الثاني: الرئيس لا يتمتع بالأغلبية البرلمانية

إذا كان الرئيس لا يتمتع بالأغلبية البرلمانية فإن الحكومة هنا يكون منقوصة من وسيلة المبادرة مما يؤثر على استقرارها، وفي هذه الحالة قد نجد حزبا يمتلك الأغلبية رغم تعدد الأحزاب مثل أيسلندا (حزب الاستقلال) والبعض الآخر لا يملكها مثل فلندا والبرتغال، ففي الحالة الأولى يستطيع الرئيس أن يترك المبادرة للحكومة، أما الحالة الثانية فإن هذه المبادرة تكون للرئيس نتيجة لعدم سيطرة مطلقة على البرلمان وكذا انقسام الأحزاب، ففي أيرلندا وأيسلندا مثلا يكون الرؤساء من الضعف بحيث يتركون الحكومات تواجه البرلمان وتسير سياسة الدولة، فهم يشبهون الرؤساء في الأنظمة البرلمانية بحيث تقتصر مهمتهم على تعيين رئيس وزراء قادر على جمع أغلبية برلمانية مع الاحتفاظ لنفسه بدور المحافظ على النظام وإن كان يمارس سلطة معنوية واسعة.

أما فلندا فإننا نجد الرئيس قويا نتيجة الانقسام الداخلي للأحزاب فهو مجبر على استعمال كل السلطات قويا نتيجة الانقسام الداخلي للأحزاب فهو مجبر على استعمال كل السلطات المخولة لدفع الأحزاب إلى تكوين ائتلاف يسمح للوزير الأول و مساعديه لتسيير شؤون الدولة.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب النظام شبه رئاسي

الفرع الأول: مزايا النظام شبه الرئاسي.

للنظام شبه الرئاسي عدة مزايا نذكر منها:

- من حق الحكومة إصدار قرارات لها فاعلية القوانين بشرط موافقة رئيس الجمهورية على ذلك. و الحق في اقتراح القضايا التي يجب مناقشتها في مجلس الشعب ويمكن أن تشترط على مجلس الشعب الكيفية التي يجب أن يتم بها مناقشة هذه القضايا كأن تشترط أن يتم مناقشتها بدون تعديل ولا إضافة أو أن يتم التصويت عليها بنعم أو لا.

- هذا النظام يعطى لرئيس الجمهورية حق حل مجلس الشعب والمطالبة بانتخابات جديدة للمجلس بشرط ألا يسيء استخدام هذا الحق. بمعنى لا يجب على رئيس الجمهورية المطالبة بانتخابات جديدة للمجلس أكثر من مرة واحدة في كل سنة. ومن جهة أخرى يمكن للجمعية الوطنية فصل رئيس الوزراء أو أي وزير آخر عن طريق سحب الثقة منهم. كما أن لرئيس الجمهورية الحق في فرض قانون الطوارئ. و الحق في استفتاء الشعب في قضايا يراها هامة ونتائج هذا الاستفتاء لها قوة القانون في الدولة.

- المرجعية الدستورية في هذا النظام في يد مجلس دستوري. وكيفية اختيار هذا المجلس يختلف من دولة إلى أخرى. فعلى سبيل المثال يتكون المجلس الدستوري في فرنسا من تسعة (9) أعضاء يتم اختيارهم لمدة تسعة (9) سنوات كالاتي: يختار رئيس الجمهورية ثلاث (3) أعضاء، ويختار رئيس مجلس الشعب ثلاث (3) أعضاء، ويختار رئيس مجلس الشيوخ ثلاث (3) أعضاء. أما في إيران فيتم اختيار أعضاء المجلس الدستوري عن طريق الانتخابات العامة من مجموعة من الفقهاء والخبراء الدستوريين..

الفرع الثاني: عيوب النظام شبه الرئاسي.

المشكلة الأساسية التي تواجه هذا النظام هي عندما تتصادم مصالح رئيس الجمهورية مع مصالح رئيس مجلس الوزراء الذي يمثل مصالح البرلمان. وهذه المشكلة عرفت في السياسة الفرنسية "بمشكلة التعايش المزدوج". وهي الحالة التي يتم فيها اختيار رئيس الجمهورية من اتجاه فكري مناقض للاتجاه الذي يمثله رئيس الوزراء. كما حدث للرئيس الفرنسي السابق ميتران "الاشتراكي" عندما فرضت عليه الجمعية العمومية ان يختار السيد شيراك "اليمنى الرأسمالي" - الرئيس الحالي المنتهية عهده- ليكون رئيسا للوزراء عام 1986. وعليه فمن الواجب على رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ان يتعاونوا وأن يتحدا لكي تتجح الحكومة وتحقق أهدافها.

- إساءة استخدام قانون الطوارئ من قبل رئيس الجمهورية. ولعل خير مثال على ذلك هو استخدام الرئيس المصري محمد حسنى مبارك لهذا القانون منذ ان تولى السلطة عام 1981 الى الآن.

- إمكانية قيام رئيس الجمهورية بإساءة استخدام حقه في استفتاء الشعب كما هو سائد اليوم في كثير من الدول ذات النظام شبه الرئاسي